

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُلْكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ  
الْمَوْلَى الصَّلَوةُ



.....  
الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

## نظام مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتتجدة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُلْكَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُتَّجَدِّدةُ  
الْأَرْضُ الْكَلِيلُ



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

### نظام مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتتجدة

#### المادة الأولى :

ينشأ مدينة علمية تسمى (مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتتجدة).

#### المادة الثانية :

يكون لمدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتتجدة الشخصية الاعتبارية المستقلة وتلحق إدارياً برئيس مجلس الوزراء ويكون مقرها الرئيس مدينة الرياض ويجوز لها إنشاء فروع أو مكاتب ومراكيز بحثية داخل المملكة.

#### المادة الثالثة :

تهدف المدينة إلى المساهمة في التنمية المستدامة في المملكة وذلك باستخدام العلوم والبحوث والصناعات ذات الصلة بالطاقة الذرية والمتتجدة في الأغراض السلمية و بما يؤدي إلى رفع مستوى المعيشة وتحسين نوعية الحياة في المملكة، وتقوم المدينة بدعم ورعاية نشاطات البحث والتطوير العلمي وتوطين التقنية في مجالات اختصاصاتها، وتحديد وتنسيق نشاطات مؤسسات ومراكيز البحوث العلمية في المملكة في هذا المجال، وتنظيم المؤتمرات المحلية والمشاركة في المؤتمرات الدولية، وتحديد الأولويات والسياسات الوطنية في مجال



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُلْكَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُسُوَّرَةُ  
الْمَوْلَى الْكَلِي



.....  
.....  
.....  
الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

الطاقة الذرية والمتتجددة من أجل بناء قاعدة علمية تقييمية في مجال توليد الطاقة والمياه المحللة، وفي المجالات الطبية والصناعية والزراعية والتعدينية، والعمل على تطوير الكفاءات العلمية الوطنية في مجالات اختصاصاتها، وتشتمل هذه المدينة على متطلبات البحث العلمي كالمختبرات ووسائل الاتصالات ومصادر المعلومات كما تشتمل على جميع المرافق الالزمة للعاملين في المدينة، ولها في سبيل تحقيق أغراضها دون أن يكون في ذلك تحديد لاختصاصاتها.  
القيام بما يلي:

- ١- اقتراح السياسة الوطنية للطاقة الذرية والمتتجددة ووضع الخطة والإستراتيجية الالزمة لتنفيذها، واقتراح الأنظمة واللوائح ذات الصلة.
- ٢- تنفيذ برامج بحوث علمية تطبيقية في مجال اختصاصاتها سواء بمفردها أو بالاشراك مع الغير داخل المملكة وخارجها.
- ٣- تحفيز القطاع الخاص لتطوير بحوث المنتجات الطبية والزراعية والصناعية والتعدينية وتوليد الطاقة والمياه المحللة وترشيد استخدامات الطاقة للمحافظة على الموارد الطبيعية وتحسين كفاءة استخدامها.
- ٤- تقديم منح دراسية وبرامج تدريبية لتنمية الكفاءات الضرورية للقيام بإعداد وتنفيذ برامج البحوث العلمية.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُلْكَ الْعَرَبِيَّةِ الْسُّعُودِيَّةِ  
الله رب العالمين



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

- ٥- إصدار التنظيمات الخاصة بالوقاية من أخطار الإشعاعات الذرية بالنسبة للعاملين المتخصصين وبالنسبة للجمهور.
- ٦- تمثيل المملكة أمام الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمؤسسات الدولية الأخرى ذات الصلة.
- ٧- تشجيع البحوث التي يجريها الأفراد والمؤسسات والهيئات المعنية في الجامعات ومراكز البحث في المملكة والتي تقرها المدينة، وذلك بالوسائل التالية :

  - أ- تقديم المساعدات المالية بمقتضى عقود البحوث المختلفة.
  - ب- تقديم التسهيلات والخبراء والمواد الازمة للقيام بهذه البحوث سواء بمقابل أو بغير مقابل..

- ٨- إنشاء المعاهد الازمة لتدريب أخصائيين في مجالات النشاط الذري والوقاية الصحية.
- ٩- للمدينة أن تنشئ وتدبر مشروعات لتحقيق أغراضها أو تقيم مع الغير مشروعات مشتركة.



الْمُلْكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ  
الْمَوَّلَةُ لِللهِ



.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

١٠- التعاون مع المؤسسات والمنظمات المماثلة في الدول الأخرى والمنظمات الدولية ومراكز البحث العالمية.

**المادة الرابعة :**

تكون المدينة هي الجهة المعنية بالإيفاء بالالتزامات الوطنية حيال جميع الاتفاقيات التي وقعتها أو ستوقعها المملكة بخصوص الطاقة الذرية والمتعددة، وتتولى مسؤولية الإشراف والرقابة على جميع الأعمال الخاصة باستخدامات الطاقة الذرية وما ينبع عنها من نفايات مشعة.

**المادة الخامسة:**

ينقل إلى المدينة الإدارات المعنية بالطاقة الذرية والمتعددة العاملة حالياً في مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، بما في ذلك منسوبي تلك الإدارات والأموال المنقوله وغير المنقوله التي تؤول إلى المدينة، ويتم ترتيب ذلك خلال سنة من صدور هذا النظام.

(١) **المادة السادسة:**

يكون للمدينة مجلس أعلى على النحو الآتي :



(١): عدل هذه المادة بقرار مجلس الوزراء رقم ١٢٤٣٦/٩/١٢ هـ، كما جرى تعديل آخر بقرار مجلس الوزراء رقم ١٢٢ و تاريخ ١٤٣٧/٢/١٤ هـ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْعَمَلَةُ الْعَزِيزُ الْمُؤْمِنُ

الْمُوَكَّلُ الْمُلِيقُ



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

- رئيس مجلس الوزراء
- نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام نائباً للرئيس
- النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية
- وزیر الخارجیة
- رئيس الاستخبارات العامة
- وزیر التعليم العالي
- وزیر البترول والثروة المعدنية
- وزیر الدولة وعضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان
- وزیر المالية
- وزیر التجارة والصناعة
- وزیر المياه والكهرباء
- وزیر الزراعة
- وزیر الصحة
- رئيس مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة
- معالي الدكتور محمد بن إبراهيم السويل



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُلْكَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُؤَجَّلَةُ

الْمَوَاقِعُ الْمَلَكيُّ



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

## المادة السابعة :

المجلس الأعلى للمدينة هو السلطة العليا لها، ويشرف على إدارتها وتصريف أمورها، وله أن يتخد كافة القرارات الازمة لتحقيق أغراضها في حدود أحكام هذا النظام وللمجلس على وجه الخصوص ما يلي:

- أ- اعتماد مشروع السياسة الوطنية للطاقة الذرية والمتتجدة والخطة الازمة لتنفيذها.
  - ب- اعتماد برامج العمل والمشاريع التي تقوم المدينة بتنفيذها.
  - ج- تعديل اللوائح المالية والإدارية التي تسير عليها المدينة واللوائح المنظمة لشئون منسوبيها التي ستصدر ملحقة بهذا النظام.
  - د- الموافقة على مشروع ميزانية المدينة السنوية.
- وللمجلس تكوين لجان دائمة أو مؤقتة من بين أعضائه أو من غيرهم لدراسة ما يكلفهم به من أعمال.



بيان رقم ٣٦ لسنة ١٤٣٨

الملكية العربية السعودية

البروكلي



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

**المادة الثامنة :**

يجتمع المجلس الأعلى للمدينة برئاسة الرئيس أو نائبه أو من يفوضه ولا يكون اجتماع المجلس نظامياً إلا بحضور أغلبية الأعضاء وتتصدر القرارات بموافقة أغلبية الحاضرين. وعند التساوي يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس.

**المادة التاسعة :**

يكون للمدينة رئيس ونائبين يعينون بأمر ملكي، كما يكون للمدينة مساعدين أو أكثر لا تقل مرتبتهم عن المرتبة الخامسة عشرة.

**المادة العاشرة :**

رئيس المدينة هو الممثل التنفيذي عن إدارة المدينة وتمثيلها أمام الغير في حدود ما يقتضي به هذا النظام وما يقرره المجلس الأعلى ويتولى رئيس المدينة الاختصاصات الأخرى الموكولة إليه في هذا النظام أو في قرارات المجلس الأعلى.

**المادة الحادية عشرة :**

أ- تسرى على منسوبي المدينة اللوائح المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة السابعة من هذا النظام.

ب- يخضع موظفو المدينة السعوديون لنظام التقاعد المدني كما يخضع عمال المدينة لنظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُحَكَّمَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ

الْمَوَلَّةُ الْعَلِيَّةُ



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

#### المادة الثانية عشرة :

يكون للمدينة ميزانية سنوية مستقلة ويجوز للمدينة أن تضع ميزانية لبرامجها تزيد مدتها عن سنة وفقاً لما تتطلبه المدة التقديرية لتنفيذ تلك البرامج، وت تكون أموال المدينة من :

- ١ - الاعتمادات التي تخصص لها في ميزانية الدولة.
- ٢ - الدخل الذي تحققه المدينة من ممارسة النشاط الذي يدخل ضمن اختصاصاتها.
- ٣ - الهبات والإعانات والمنح والوصايا التي تقبلها المدينة وعائدات أو قافتها وفقاً للقواعد التي يضعها المجلس الأعلى.
- ٤ - الموارد الأخرى التي يقرر المجلس الأعلى للمدينة إضافتها إلى أموال المدينة.

وتوضع أموال المدينة في حساب مستقل لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، ويتم الصرف منه وفق اللائحة المالية للمدينة.

#### المادة الثالثة عشرة :

تبدأ السنة المالية للمدينة مع السنة المالية للدولة.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُلْكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّوُدَانِيَّةُ

الْمَوْلَى الْكَلِي



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

**المادة الرابعة عشرة :**

يقدم رئيس المدينة الحساب الختامي للمدينة وتقريراً سنوياً عن أعمالها وذلك خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهاء السنة المالية إلى المجلس الأعلى تمهيداً لرفعهما إلى رئيس مجلس الوزراء، كما يزود ديوان المراقبة العامة بنسخة من التقرير السنوي والحساب الختامي للمدينة.

**المادة الخامسة عشرة :**

مع عدم الإخلال بحق ديوان المراقبة العامة في الرقابة على حسابات المدينة يعين المجلس الأعلى مراقباً أو أكثر للحسابات من الأشخاص الطبيعيين الذين تتوفّر فيهم شروط مراجعى الحسابات ويحدد المجلس الأعلى مكافأته، وفي حالة تعدد المراقبين يكونون مسؤولين بالتضامن.

**المادة السادسة عشرة :**

تغفى المدينة من جميع أنواع الضرائب والرسوم الجمركية على المعدات والآلات التي تستوردها خصيصاً لنشاطها العلمي.

**المادة السابعة عشرة :**

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية.



